(٣٢)

أبواب فضل ليلة القدر

Obeikandl.com

(٣٢)

أبواب فضل ليلة القدر

١ ـ باب
فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ﴾.

قَالَ ابن عُيَيْنَةَ: مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ ﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ﴾ فَقَدْ أَعْلَمَهُ، وَمَا قَالَ: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ﴾، فَإِنَّهُ لَمْ يُعْلِمْهُ.

(باب فَضْل ليلةِ القَدْر)

سبق بيانُ تَسميتها بذلك، وغيرُ ذلك من المباحث في (باب: قيام ليلة القَدْر).

(فقد أعلمه)؛ أي: أعلَمَ الله رسولَه ﷺ إيَّاه، بخلاف ما كان بلفْظ المُضارِع نحو: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾[الشورى: ١٧]، والمَقصود أنَّه ﷺ كان يَعرفُ ليلةَ القَدْر.

* * *

٢٠١٤ ـ حَدَّثنا عليٌّ بن عَبْدِالله، حَدَّثَنا سُفْيانُ قالَ: حَفِظْناهُ، وإنَّمَا حَفِظَ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عنْ أبيِ سَلَمَةَ، عنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبـيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبـهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبـهِ».

تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بن كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(**وأيما حفظ**) برفْعِ (أيُّ)، وإضافته إلى (حِفْظ)، و(ما) زائدةٌ، وهو مبتدأٌ، وخبرُه: (حَفِظْناهُ) مقدَّراً بعدَه، و(**من الزُّهْرِي**) متعلِّقٌ بـ (حَفِظْناه) المذكور قبلَه، وفي بعضها بالنصب، وهو مفعولٌ مطلَقٌ لـ (حَفِظْناه) المقدَّر.

(**تابعه سليمان**) وصلَه في «الزُّهْريات».

* * *

٢ ـ بابُ
الْتِمَاسِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ

(باب التِمَاس لَيلَةِ القَدْر)

٢٠١٥ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُالله بن يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ ﷺ: أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبـيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الأَوَاخِرِ».

الحديث الأول:

(أُرُوا) بالبناء للمفعول.

(في السبع) ليس ظَرْفاً لـ (أُرُوا)، أي: بل لحالٍ محذوفٍ، أي: كائنةً، أو موجودةً.

(رؤياكم) قال (ع): كذا جاءَ بالإفراد للجِنس، والمراد الجمع؛ إذ لم تكُن رؤيا واحدةً.

قال السَّفَاقُسِيُّ: كذا يَرويه المحدِّثون بالتَّوحُّد؛ لأنه مصدرٌ، وقيل: إنما هو رُؤاكم، جمع: رُؤْيا، فيكون جمعاً في مقابَلة جمعٍ أصحَّ.

(تواطت)؛ أي: توافَقتْ، وأصلُه تَواطأَتْ، فحَذَف الهمزة.

(متحريها) من التَّحرِّي، وهو القَصْد، والاجتهاد في الطَّلَب.

* * *

٢٠١٦ ـ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بن فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبـي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَكَانَ لِي صَدِيقاً، فَقَالَ: اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبـيِّ ﷺ الْعَشْرَ الأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجَ صَبـيحَةَ عِشْرِينَ، فَخَطَبنا وَقَالَ: «إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ أُنْسِيتُهَا، أَوْ نُسِّيتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَلْيَرْجِعْ». فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ، فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ مِنْ

جَرِيدِ النَّخْلِ، وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ.

الحديث الثاني:

(الأوسط) تذكيره باعتبار الوقت ونحوه، أو باعتبار تَذْكير لفظ العَشْر، وإلا فالمشهور والقياس في العَشْر: التَّأْنيث، فيُقال: الوُسْطَى، ولهذا في الرِّواية الأُخرى: (العَشْر الأَواخِر)، وروي: (الوُسُط) - بضمَّتين - جمع: واسِط، كنازِلٍ ونُزُلٍ، وبضمِّ الواو، وفتح السِّين، جمع وُسْطَى ككُبَر وكُبْرى.

(أو نُسِّيتُها) بضمِّ النُّون، وتشديد السين، وفي بعضها: (نُسِّيْتُها) مِن النِّسيان، والمراد في الكلِّ نِسْيان تعيينها، وهذا إنما هو فيما لم يجبْ عليه تبليغُه؛ فإنَّ ما وجَبَ عليه تبليغُه لا يُنَسَّى فيه، ولو نُسِّيَ فلا بُدَّ أنْ يذكِّرَه الله تعالى.

(في الوتر)؛ أي: أَوْتار اللَّيالي، كالحادية والعِشرين، والثَّالثة والعِشرين.

(فليرجع)؛ أي: إلى مُعتَكَفَه في العَشْر الأوسَط؛ لأنهم كانوا مُعتكِفين في العشر المتقدِّم على العشر الآخِر.

(قَزَعَة) بمفتوحاتٍ: قِطْعةٌ رَقيقةٌ مِن سَحابٍ.

(جريد)؛ أي: سَعَفٍ جُرِّدَ عنه خُوْصُه.

* * *

٣ ـ بابُ
تَحرِّي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ
مِنَ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ

فِيهِ عُبَادَةُ.

(باب تَحرِّي لَيلةِ القَدْر في الوِتْر)

(فيه: عَنْ عُبادةَ)، وصلَه البخاري في (باب: رفع معرفة ليلة القَدْر).

* * *

٢٠١٧ ـ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بن جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ».

٢٠١٨ ـ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابن أَبِي حَازِمٍ، وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بن إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسَطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمْسِي مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، رَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ، وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرٍ جَاوَرَ فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا، فَخَطَبَ

النَّاسَ، فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ الله، ثُمَّ قَالَ: «كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ قَدْ بَدَا لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَثْبُتْ فِي مُعْتَكَفِهِ، وَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ أُنْسِيتُها، فَابْتَغُوها في العَشْرِ الأَوَاخرَ، وابْتَغُوها في كُلِّ وِتْرٍ، وقَدْ رَأَيْتُني أَسْجُدُ في ماءٍ وَطِينٍ، فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَأَمْطَرَتْ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، فَبَصُرَتْ عَيْنِي نَظَرْتُ إِلَيْهِ انْصَرَفَ مِنَ الصُّبْحِ، وَوَجْهُهُ مُمْتَلِئٌ طِيناً وَمَاءً.

الحديث الأول، والثاني:

(يجاور)؛ أي: يعتكف.

(حين) بالرفع اسم كان، وبالنَّصب ظرفٌ، و(يستقبل) عطْفٌ على يمشي لا على يمضي.

(بدا لي)؛ أي: ظهَرَ بوحْيٍ، أو اجتهادٍ.

(فابتغوها)؛ أي: اطلُبُوها.

(رأيتُني) سبَق أنَّ كون الفاعل والمفعول ضَميرَي واحدٍ من خصائص أفعال القُلوب.

(فاستهلت) وذلك أوَّل المطَر، وقيل: صَوت وَقْعه.

(بصرت عيني) مِن التَّوكيد، كأخَذْتُ بيَدي، يُقال في الأمر الذي يَعِزُّ الوصول إليه إظهاراً للتعجُّب من تلك الحالة الغَريبة.

* * *

٢٠١٩ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْتَمِسُوا».

٢٠٢٠ ـ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بن عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ».

٢٠٢١ ـ حَدَّثَنَا مُوسَى بن إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؛ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى».

٢٠٢٢ ـ حَدَّثَنَا عَبْدُالله بن أَبِي الأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، وَعِكْرِمَةَ، قَالَ ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هِيَ فِي الْعَشْرِ، هِيَ فِي تِسْعٍ يَمْضِينَ، أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ»؛ يَعْنِي: لَيْلَةَ الْقَدْرِ.

قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، وَعَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ: الْتَمِسُوا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ.

الثالث، والرابع، والخامس:

(العشر الأواخر) وصفَه وهو مُفردٌ بلفْظ الجمع؛ لإرادة الجنس، كالدِّرْهم البـيْض، أو المراد أيام العَشْر الأواخر، فجُمِعَ باعتبار الأيام.

وهذا الحديث وإنْ لم يكن فيه لفْظ الوِتْر المترجَم به؛ لكنَّه محمولٌ على الحديث المذكور فيه ذلك حملاً للمُطلَق على المقيَّد، أو المقصود دلالتُه على جُزءِ التَّرجمة، والجُزْء الآخَر دلَّ عليه الحديث الآخَر.

(التمسوها)؛ أي: ليلةَ القَدْر المذكور بعده، نحو: ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ﴾[البقرة: ٢٩]، وليس ضميرَ الشَّأْن؛ لأنَّ ذلك إنما يُفسَّر بجملةٍ.

(في تاسعه) بدَلٌ من قوله: (في العَشْر).

(تبقى) صفةٌ لـ (تاسِعهِ)، وكذا الباقي، الأُولى ليلة إحدى وعشرين، والثانية ليلة ثلاثٍ، والثالثة ليلة خمسٍ، كذا قالَه مالك، وقال بعضهم: إنما يكون كذلك إذا كان الشَّهر ناقِصاً، فيكون في هذه الأَوتار، أما إذا كان ثَلاثينَ، فالتي تبقَى بعدها ثمانٍ، وتكون هي تاسعتَهنَّ هي ليلةُ اثنين وعشرين، والخامسة بعد أربع ليالٍ هي ليلة ستةٍ وعشرين، والسابعة بعدَها ستٌّ هي ليلة أربعةٍ وعشرين على ما ذكَره البخاري بعدُ عن ابن عبَّاس، وهذا على طريقة العرَب في التَّاريخ إذا جاوَزُوا نصْفَ الشَّهر، فإنما يُؤرِّخون بالباقي منه لا بالماضـي.

قال (ك): ما معناه: إنه محمولٌ عل النُّقصان؛ لأنه المُحقَّق المَقطُوع بوجوده بعد العِشْرين من رمضان، وليُوافقَ الأحاديث الدالَّة على أنها في الأوتار.

(في سبع يمضين)؛ أي: ليلة السابع والعشرين، وفي بعضها: (في تسعٍ)، أي: ليلة التاسع والعشرين، أو هي مع سائر اللَّيالي التي بعدها إلى آخر الشَّهر كلهن، أي: فلا يكون فيها تعيينٌ.

(تابعه عبد الوهاب) وصلَه أحمد، وابن أبي عُمر في «مسنديهما».

فإنْ قيل: الترجمة بالأوتار، وهذا شفْعٌ؛ قيل: القَصْد: التَمِسُوها في تمام أربعةٍ وعشرين، وهي ليلة الخامسة والعِشْرين، على أنَّ البخاري كثيراً ما يعقِدُ ترجمةً ويذكُر فيها ما بينه وبين الترجمة أَدْنى مُلابَسةٍ لغرَضٍ كالإشعار بأنَّ خِلافَه قد ثبت أيضاً.

فإنْ قيل: ما وجه الجمْع بين رواية: التَمِسُوها في السَّبْع الأواخر، وفي العشْر الأواخر، وفي تاسعةٍ تبقَى، والخمْس الأُوَل من العَشْر، والسَّبْع الأُوَل، وفي الرابع والعشرين؟.

قيل: إنَّ مَفهومَ العدَد لا اعتِبارَ له، فلا مُنافاةَ.

قال الشافعي: والذي عندي أنه ﷺ كان يُجيب على نحو ما يُسأَل عنه، فيُقال له: أنَلْتمِسُها في ليلةِ كذا؟ فيقول: التَمِسُوها في ليلةِ كذا.

وقال بعضهم: إنَّه ﷺ لم يحدِّث[1] بميقاتها جَزْماً، وذهب كلٌّ

---

(١) «لم يحدث» ليس في الأصل.

من الصحابة بما سمعه، والذَّاهب إلى سبْعٍ وعشرين هم الأكثَرون.

* * *

٤ ـ باب

رفع معرفة ليلة القدر لتلاحي الناس

(باب: رفْعِ مَعرفَة لَيلة القَدْر لتَلاحي النَّاسِ)

أي: تخاصُمِهم.

(ملاحاة)؛ أي: مُخاصَمةً.

٢٠٢٣ ـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بن الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بن الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلاَحَى رَجُلاَنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «خَرَجْتُ لأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلاَحَى فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْراً لَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ».

(رجلان) هما عبدالله بن أبي حَدْرَد، وكَعْب بن مالِك.

(رفعت)؛ أي: معرفتُها.

قال الطِّيْبِي: ولعلَّ مَن قدَّر هذا المُضافَ رأَى أنَّ رفعها يقتضي وُقوعَها، وإذا وقَعتْ فلا معنى لرفعها، ويُمكن أن يُقال: المراد برفعها أنها شَرَعَتْ أنْ تقَع، فلمَّا تلاحيَا ارتفعتْ، فنُزِّل الشُّروع منزلة الوُقوع.

* * *

٥ ـ بابُ
الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

(باب العمَلِ في العَشْر الأواخِر)

٢٠٢٤ ـ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بن عَبْدِالله، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِـي يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِـي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِـيَ الله عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِـيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ.

(مئزره)؛ أي: إزاره كمِلْحَـــف ولِحَاف، وهو كنايةٌ عن تَرْك الجِمَاع، أو عن الاستعداد للعبادة والاجتهاد لها زائداً على ما هو عادتُه، وإما عنهما معاً، ولا يُنافي شَدَّ المِئْزَر حقيقةً.

(وأحيا)؛ أي: تَرَكَ النَّوم الذي هو أخو الموت، وأحيا نفْسَه بقِيام اللَّيل، أو أنَّه لمَّا قامَ ليلَهُ جعلَه حَيَّاً بالطَّاعة، نحو: ﴿يُحْيِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾[الحديد: ١٧].

❐❐❐